

سؤال للشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى: نذر ألا يتزوج على زوجته ، هل يلزمه ؟

محمد بن صالح العثيمين

والسؤال الآخر عن ايضا الزواج او الزوج والزوجة هي تقول اخت اخرى تقول ان زوجي نذر الا يتزوج ما دمت معه. فهل آآ هذا النذر يجب ان يفي به شيء او لا يفيد - 00:00:00

هذا النذر نعم له حكم اليمين لا لانه من باب نبذ اللجاج والغضب حسب تسمية الفقهاء له. نعم لانه انما نذر بقصد الامتناع فقط فاذا احب ان يتزوج امرأة وزوجته معه - 00:00:17

فله ان يفعل ذلك ولكن يكفر كفارة يمين. نعم. يطعم عشرة مساكين - 00:00:42